الكافي لما قلناه ولما ذهبنا إليه آنفا ولا يعترض على هذا الرأي بأن يقال كيف تردون هذه الأقوال والرسول صلى الله عليه وسلم قد كان يحلف بالمخلوقين وقد ذكرتم الروايات القائلة بأن الحلف بالمخلوقين شرك أو كفر أخبرونا أنه صلى الله عليه وسلم قد كان يأتي ما يسمى شركا أو كفرا: لا يعترض بهذا الاعتراض لأننا نقول إن الحلف بغير الله لم يكن منهيا عنه ولا محرما ولا يسمى بالشرك أو الكفر قبل حكم الله عليه بذلك على لسان رسوله عليه السلام ولهذا فإن من حلفوا بغير الله كعمر وغيره قبل أن ينهوا عن الحلف بالمخلوقين وقبل أنه يحرم الحلف بهم لا نقول أنهم آثمون ولا أنهم قد أتوا حراما ومعصية بلا ريب

الجواب الثالث ـ القول بالخصوصية

قال الحافظ في الفتح في عرضه الأجوبة عن هذه اللفظة: «الجواب السادس أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته. وتعقب بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال.» وقال في موضع آخر من الفتح: «وقيل هو خاص ويحتاج إلى دليل» ومعنى هذا الجواب أن يكون الحلف بالمخلوقين جائزا مباحا للرسول عليه الصلاة والسلام ولكن محرما محظورا على سائر الأمة، وهذا القول ـ كما قال صاحب الفتح ـ يحتاج إلى دليل ـ وقد يقال: دليله أن الرسول عليه السلام كما في هذه الروايات كان يحلف بغير الله وكان ينهى أمته عن الحلف بغيره تعالى فكان يقول «أفلح وأبيه» ويقول: «أما وأبيك لتنبأنه» ويقول في الوقت نفسه إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ويقول من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ويقول «لا تحلفوا إلا بالله» وكان ينهى عمر وغيره عن القسم بأبيه وينهى عن القسم بالكعبة كما سيمر وقد قرر هنا أن هذا كله صحيح ثابت ولا بد من قبوله أو فرضت صحته ومن الادعاءات ولا بد من رفع التناقض عنه ومن توفيقه الصحيح بينها، كل صحيح قبوله وحيث لم تثبت معرفة المتقدم من المتأخر ولم يصح النسخ ولا بد من الإيمان بالأخبار كلها ولا بد هنا لا بد منه فلم نجد حينئذ مخلصا ولا مذهبا مرضيا قريبا سوى القول بالخصوصية الخصوصية القول بالخصوصية معروف مفهوم معهود في الشريعة فإن للرسول أن خصائص معلومة لا تنكر ولا يماري فيها فلزم الذهاب إلى هذا القول جمعا بين الأخبار ودفعا للتناقض. وقد يقوى هذا الرأي أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عن أحد منهم أنه استدل بحلف رسول الله بغير الله ـ إذا فرض ذلك صحيحا ـ على جواز حلفهم هم بغيره تعالى ولا ريب في أنهم رضوان الله عليهم قد سمعوا أخبار حلفه بالمخلوقين منه إذا كان ذلك قد وقع فلم يقتدوا به عليه السلام في حلفه هذا؟ ولماذا اقتصروا عن الحلف بالمخلوقين اقتصارا تاما وقد نقلوا عن نبيهم الحلف به؟ أخلا يدل هذا أو بعضه مع أنهم قد فهموا الخصوصية بقرائن مختلفة واضحة أو أشياء أخرى؟ ولعل أما رواية حلف الصديق وقوله: «وأبيك ما ليلك بليل سارق» فسيأتي الكلام عليه؛ وهذا الجواب في رأينا أنه ضعيف جدا بل باطل بعد رؤية ذلك أن الخصائص لا تكون إلا في الفضائل والحلف بالمخلوقين لا يمكن الادعاء بأنه فضيلة لفاعله، ثم الحلف بالله نوع من أنواع تعظيمه أو ما يدل على تعظيمه مع أن الحالف به يعظمه والرسول صلى الله عليه وسلم أولى الخلق جميعا بتعظيم ربه وبإظهار عظمته فكيف يمكن أن يكون من خصائصه أن يحلف بالمخلوقين

الجواب الرابع ـ الإنكار أن يكون ذلك من القسم

قال صاحب الفتح في معرض بيانه الأجوبة عن اللفظة المذكورة: «إن هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير أن يقصدوا به القسم، والنهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف، وإلى هذا جنح البيهقي وقال النووي إنه الجواب المرضي..» انتهى. وهذا الجواب ذهب إلى القول به طوائف من أهل الحديث ومن الفقهاء وغيرهم. ومعنى الجواب أن هذه الكلمة «وأبيك» «وأبيه» قد ترد في الكلام لا للحلف والإقسام وإنما ترد تجميلا وتمليحا وتزيينا أو غير ذلك. وقد يوجد في كلام العرب ما قد يعد دليلا على وجود هذا النوع من كلامهم وخطابهم مجازا في كلامهم «حلقى وعقرى» قال في نهاية ابن الأثير: «ومنه حديث صفية لما قيل له إنها حائض فقال: عقرى حلقى» أي عقرها الله وأصابها بعقر في جسدها. وظاهره الدعاء عليها وليس بدعاء في الحقيقة، وهو في مذهبهم معروف....» وقال أيضا في مادة «ت. ر. ب»: «وفيه عليك بذات الدين تربت يداك. ترب الرجل إذا افتقر، أي لصق بالتراب، وأترب إذا استغنى، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به، كما يقولون قاتله الله. وقيل معناها لله درك. وقيل أراد به المثل ليرى المأمور بذلك الجد وأنه إن خالفه فقد أساء. وقال بعضهم هو دعاء على الحقيقة فإنه قد قال لعائشة رضي الله عنها تربت يمينك لأنه رأى الحاجة خيرا لها. والأول الوجه، ويعضده قوله في حديث خزيمة «أنعم صباحا تربت يداك» فإن هذا دعاء له وترغيب في استعماله كما تقدمت الوصية. ألا تراه قال: أنعم صباحا ثم عقبه بتربت يداك، وكثيرا ترد للعرب ألفاظ ظاهرها الذم وإنما يريدون بها المدح كقولهم: لا أب لك ولا أم لك وهوت أمه ولا أرض لك ونحو ذلك. ومنه حديث